

الذخيرة

الرابع في التأخير والتعجيل قال في الكتاب احب إلي أن يصلي الظهر في الشتاء والصيف والفيء ذراع كما أمر به عمر بن الخطاب رضي الله عنه واستحب الشافعي رحمه الله التعجيل أول الوقت أبو حنيفة التأخير إلى آخر الوقت للفت والجماعة لنا أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كتب إلى عماله ان أهم أموركم عندي الصلاة فمن حفظها وحافظ عليها حفظ دينه ومن ضيعها فهو لما سواها أضيع ثم كتب أن صلوا الظهر إذا كان الفيء ذراعاً إلى أن يكون ظل أحدكم مثله حجة الشافعي ما في الموطأ أن عمر بن الخطاب كتب إلى أبي موسى الأشعري أن صل الظهر إذا زادت الشمس وعن أبي داود كان عليه السلام يصلي الظهر إذا زالت الشمس وكان يشعر بالدوام والعادة وفيه أيضاً سئل عليه السلام عن أفضل الأعمال فقال الصلاة لأول وقتها حجة أبي حنيفة ما في الموطأ أن أبا هريرة سئل عن أول وقت الصلاة فقال للسائل صل الظهر إذا كان ظلك مثلك والعصر إذا كان ظلك مثلك وجواب الشافعي أن كتابه لأبي موسى الأشعري تحذير عن قبل الزوال أو يخصه بذلك في نفسه جمعاً بين كتابته وعن الثاني أن نعلم أن الأذان بعد الزوال لاجتماع الناس